

تاج العروس من جواهر القاموس

والطائف : الجُنُون : والزُّؤُود : الفزَعُ . وقد سبقه إلى ذلك ابن برِّي وأبو سهل الهَرَوِيُّ والصَّغَانِيُّ . ويقال : لَقِيَ فُلَانٌ وفُلَانٌ فُلَانًا فابتداهُ بالصَّرب ابتدادًا إذا أخذاه من جانبَيْه أو أتياه من ناحيتَيْه . والسَّبْعَانُ يَبْتَدَأُ الرَّجُلَ إذا أتياه من جانبَيْه . والرَّضِيعَانُ التَّوَامَانُ يَبْتَدَأُ إِنْ أُمِّهُمَا يَرْضَعُ هَذَا مِنْ ثَدْيِي وَهَذَا مِنْ ثَدْيِي . ويقال : لو أَنَّهُمَا لَقِيَاهُ بَخْلَاءٍ فابتداهُ لَمَّا أَطَاقَاهُ وَيُقَالُ : لَمَّا أَطَاقَاهُ أَحَدُهُمَا . وهي المبادأة ولا تقل ابتدَّها ابتدَّها ولكن ابتدَّها ابتدَّها . ويقال : مالَه به بَدَدٌ ولا بَدَّةٌ بالفتحة ويروى بالكسر أيضًا أَي ماله به طاقاةٌ ولا قوَّةٌ . والبَدِيدَةُ كذا في النَّسْخ كسْفِنَةٌ والصَّوَابُ البَدِيدَةُ بِمَوْحِدَتَيْنِ مَفْتُوحَتَيْنِ كما هو بَخَطٌ الصَّغَانِيُّ : الدَّاهِيَةُ يُقَالُ : أَتَانَا بَدَدٌ بَدَّةً . والأَبَدُّ : الحائِكُ لتَبَاعُدِ ما بَيْنَ فَخِيهِ . والأَبَدُّ بِيَسِّنُ البَدَدِ : الفَرَسُ بَعِيدٌ ما تَبِينَ اليَدَيْنِ وَقِيلَ : هو الَّذِي فِي يَدَيْهِ تَبَاعُدٌ عَنِ جَنَبَيْهِ وهو البَدَدُ . وبَعِيرٌ أَبَدُّ وهو الَّذِي فِي يَدَيْهِ فَتَلٌ . وقال أبو مالكٍ : الأَبَدُّ : الواسِعُ الصَّادِرُ . والأَبَدُّ الزَّيْمُ : الأَسَدُ وَصَفُوهُ بالأَبَدِّ لتَبَاعُدِ فِي يَدَيْهِ وبِالزَّيْمِ لِانْفِرَادِهِ . وتَبَدُّوا الشَّيْءَ : اِقْتَسَمُوهُ بَدَدًا بِالْكَسْرِ أَي حِصَصًا جَمَعَ البَدَّةُ بِالْكَسْرِ وهو النَّصِيبُ وَالْقِسْمُ قاله ابن الأَعرابي . وقد أَكْرَمَ شَيْخُنَا ذَلِكَ عَلَى الجَوْهَرِيِّ كما سَبَقَ . وفي حَدِيثِ عِكْرَمَةَ فَتَبَدَّدُوهُ بَيْنَهُمْ أَي اِقْتَسَمُوهُ حِصَصًا عَلَى السَّوَاءِ . وتَبَدَّدَ الحَلَّيُّ صَدْرَ الجاريةِ : أَخَذَهُ كُلَّه . وفي الأَسَاسِ : أَخَذَ بِجَانِبَيْهِ . قال ابنُ الخَطِيمِ :

كَأَنَّ لَبَّاتِهَا تَبَدَّدَهَا ... هَزَلِيَّ جَرَادٍ أَجْوَافُهُ جُلْفُ وَبَدَدُ أَي

بَخٌ بَخٌ نَقَلَهُ الصَّغَانِيُّ . والقومُ تَبَادُّوا . وقولهم : لَقُوا بَدَادَهُم بِالْفَتْحِ كِلَاهِمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ أَي أَخَذُوا أَقْرَانَهُمْ وَلَقِيَهُمْ قَوْمٌ أَبَدَادُهُمْ أَي أَعْدَادُهُمْ لِكُلِّ رَجُلٍ رَجُلٌ . ويقال : يا قومُ بَدَادِ بَدَادِ مَرَّتَيْنِ كَقِطَامِ أَي لِيَأْخُذَ كُلُّ رَجُلٍ رَجُلًا . قال الجَوْهَرِيُّ : وَإِنْ نَمَّ مَا بُنِيَ هَذَا عَلَى الْكسْرِ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِفِعْلِ الأَمْرِ وهو مَبْنِيٌّ . ويقال إِنْما كُتِبَ لِاجْتِمَاعِ السَّاكِنِينَ لِأَنَّهُ وَاقِعٌ مَوْقِعَ الأَمْرِ ، واسْتَبَدَّ فُلَانٌ بِهِ أَي تَفَرَّدَ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ . كذا فِي بَعْضِ نُسْخِ الصَّحاحِ وَفِي أَكْثَرِهَا انْفَرَدَ بِهِ وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

والبَدَادُ كَسَحَابٍ : المُبَارَزَةُ . والعرب تقول : لو كانَ البَدَادُ لما أَطَاقُونَا
أَي لو بارَزَ نَاهِم رَجُلٌ رَجُلٌ . وفي بعض الأُمِّهَاتِ رَجُلٌ لِرَجُلٍ . وفي حديث يَوْمِ
حُنَيْنِ إِنَّ سَيِّدَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَدَّ يَدَهُ - أَي مَدَّهَا
إِلَى الْأَرْضِ - فَأَخَذَ قَبِيضَةً . والرَّجُلُ إِذَا رَأَى مَا يَسْتَنْدُكِرُهُ فَأَدَامَ النَّظَرَ
إِلَيْهِ يَقَالُ : أَبَدَّ - فُلَانٌ نَظَرَهُ إِذَا مَدَّه وَأَبَدَّ دُتُّهُ بِصَرَيفٍ . وفي الحديث كَانَ
يُبَدِّدُ ضَيْعَتَهُ فِي السُّجُودِ أَي يَمُدُّهُمَا وَيُجَافِيهِمَا وَيُقَالُ لِلْمَصَلِّيِّ : أَبَدَّ -
ضَيْعَتَهُ . وَأَبَدَّ الْعَطَاءَ بِبَيْتِهِمْ أَي أَعْطَى كُلًّا مِنْهُمْ بُدَّتَهُ بِالضَّمِّ
وَيُرْوَى بِالْكَسْرِ كَمَا لِلزَّخْمِ مَخْرِيٌّ أَي نَصَبَهُ عَلَى حِدَّةٍ وَلَمْ يَجْمَعْ بَيْنَ اثْنَيْنِ بِسُكُونِ
ذَلِكَ فِي الطَّعَامِ وَالْمَالِ وَكُلِّ شَيْءٍ . قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ يَصِفُ الْكِلَابَ وَالثَّوْرَ :
فَأَبَدَّ هُنَّ حُتُوفَهُنَّ فَهَارِبٌ . . . بِذَمَائِهِ أَوْ بَارِكٌ مُتَجَاعِعٌ قِيلَ : إِنَّهُ يَصْرِفُ
صَيِّدًا إِذَا فَرَّقَ سِيهَامَهُ فِي حُمْرِ الْوَحْشِ . وَقِيلَ : أَي أَعْطَى هَذَا حَتَّى عَمَّ هَمَّ .
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الإِبْدَادُ فِي الْهَيْبَةِ : أَنْ تَعْطِيَ وَاحِدًا وَاحِدًا . وَالْقِرَانُ : أَنْ
تَعْطِيَ اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ . وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ : إِنَّ لِي صِرْمَةً أُبَدِّ مِنْهَا وَأَقْرُنُ .
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يَقَالُ أَبَدَّ هَذَا الْجَزُورَ فِي الْحَيِّ فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ بُدَّتَهُ
أَي نَصَبَهُ . وَقَوْلُ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ :

" أُمِّيْدٌ سُوَالِكُ الْعَالَمِينَا